

2443 - حكم الاعتماد على المذياع والتقويم في معرفة أوقات

الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول ما الحكم في اناس لا يسمعون الاذان الا من خلال الاذاعة او من خلال مواعيد الصلاة المدونة في النتائج التقويم هل تقبل صلاتهم ام لا؟ علما بانهم يصلون على حسب ما يسمعون في الاذاعة وحسب ما يرون في ورقة - [00:00:00](#) هل يجوز وهذا او لا؟ وماذا يعملون في صلاة التراويح في شهر رمضان؟ جزاكم الله خيرا عليه ان يتحرر الوقت اذا كانوا بعيدين عن المساجد يعني حرروا الوقت بالساعات او في الرؤية ان كان ينظرون طلوع الفجر آ زوال الشمس وهكذا يتحررون من الاسباب التي تمكنهم - [00:00:20](#) من الاذاعة ومن القوانين المضبوطة بالبصر او من سؤال هذا الوقت حتى يؤدوا الصلاة على بصيرة بعد غابة الظن لا يعجله حتى في هذه الظن انه دخل الوقت اما ان كان عندهم مساجد يصنعون المساجد في المساجد - [00:00:43](#) عليهم ان يصلوا مع اخوانهم في مساجد الله اما نحن بعيدين فيها مساجد. نعم. او في البر فانهم يتحررون الوقت ويصلون بعد غلبة الظن انه دخل الوقت الا بالتقويم وبمشاهدة الوقت او باخبار الثقات - [00:01:05](#) جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:25](#)